

Distr.: General
11 February 2014
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والعشرون

البندان ٢ و ١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،

وتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية والأمن العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في غينيا*

موجز

تستعرض مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هذا التقرير المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٢٣ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، حالة حقوق الإنسان في غينيا في عام ٢٠١٣، وتقدم توصيات ترمي إلى التصدي لمختلف المشاكل ذات الصلة. وتعرض المفوضية السامية أيضاً أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا والنتائج المحرزة بفضل المساعدة التقنية التي قدمتها المفوضية.

وقد شهدت سنة ٢٠١٣ تنظيم الانتخابات التشريعية التي طالما أُجلت بسبب الخلافات الحادة بين الجهات الفاعلة السياسية بشأن طريقة تنظيمها.

وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصلت الحكومة جهودها الرامية إلى إصلاح قطاع الأمن، وذلك باعتماد سياسة أمنية وطنية وسياسات قطاعية ذات صلة في إطار عملية تشاركية. واعتمدت الحكومة أيضاً بعض التدابير الرامية إلى تحسين ظروف الاحتجاز، لا سيما تحسين تغذية السجناء، وبناء سجون جديدة، وترميم سجون أخرى، والنهوض بالبنية التحتية للجهاز القضائي، والشرطة، والدرك.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

(A) GE.14-10908 110314 130314



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 1 0 9 0 8 *

ومع ذلك، لا تزال عدة تحديات قائمة، ولم تصاحب أغلب هذه التدابير إصلاحات هيكليّة تمكن من تحقيق نتائج مستدامة في مجال حقوق الإنسان. ويظل الإفلات من العقاب وضعف إقامة العدل مصدر قلق شديد، لا سيما الاحتلالات في الجهاز القضائي التي ما انفكت تزعزع ثقة المواطنين بالعدالة، وتسببت في لجوء الأشخاص إلى أعمال الثأر الفردية على حساب سيادة القانون.

وعلاوة على ذلك، فإن استمرار أشكال تعنيف المرأة وتصاعد أعمال العنف، لا سيما، منها أعمال العنف فيما بين المجموعات المحلية ونقص التدابير العقابية لردعها، كلها أمور تشكل عراقيل أمام استتباب مناخ السلام، والأمن، والوئام الاجتماعي، وتحول دون تطور البلد وتوطيد سيادة القانون.

وهذه التحديات والأسباب العميقة لأعمال العنف، لا سيما بطالة الشباب، وانتشار الأمية، ونقص فرص التعليم، وثقافة الإفلات من العقاب، والتمييز القائم على الانتماء العرقي، تحديات تتطلب بإلحاح، حلاً مناسباً وشاملاً للحيلولة دون اندلاع نزاعات جديدة، ولتمكين السكان من التعايش في سلام، وإقامة الظروف المؤاتية للسلام والتنمية.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١	مقدمة..... أولاً -
٤	٨-٢	العناصر السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية الرئيسية التي تؤثر على حقوق الإنسان..... ثانياً -
٦	٤١-٩	حالة حقوق الإنسان..... ثالثاً -
٦	١٥-١٠	ألف - عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.....
٧	٢٢-١٦	باء - العنف الجنسي والعنف ضد النساء والفتيات.....
٩	٢٨-٢٣	جيم - الحريات العامة والانتخابات.....
١٠	٣٥-٢٩	دال - إقامة العدل وظروف الاحتجاز.....
١٢	٣٩-٣٦	هاء - مكافحة الإفلات من العقاب.....
١٣	٤١-٤٠	واو - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....
١٣	٥٣-٤٢	أنشطة مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا..... رابعاً -
١٣	٤٤-٤٢	ألف - عملية العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية.....
١٤	٤٦-٤٥	باء - إصلاح قطاع الأمن.....
١٥	٥١-٤٧	جيم - تقديم الدعم لوزارة حقوق الإنسان والحريات العامة والمنظمات المجتمع المدني.....
١٦	٥٣-٥٢	دال - تعزيز التعاون مع آليات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة .
١٦	٥٨-٥٤	الاستنتاجات والتوصيات..... خامساً -
١٧	٥٧	ألف - التوصيات المقدمة إلى الحكومة الغينية.....
١٨	٥٨	باء - التوصيات المقدمة إلى المجتمع الدولي.....

أولاً - مقدمة

١ - تستعرض مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هذا التقرير المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٢٣ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، حالة حقوق الإنسان في غينيا في عام ٢٠١٣، والتدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان، لا سيما تلك المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل، وتلك الواردة في التقرير السابق للمفوضية السامية (A/HRC/22/39). وتستعرض المفوضية السامية أيضاً أنشطة مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا، وتقدم إلى الحكومة والمجتمع الدولي عدداً من التوصيات.

ثانياً - العناصر السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية الرئيسية التي تؤثر على حقوق الإنسان

٢ - سجل تنظيم الانتخابات التشريعية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ مرحلة حاسمة، إذ كرست نهاية الفترة الانتقالية التي بدأت منذ تنظيم الانتخابات الرئاسية في عام ٢٠١٠. وقد سادت في الفترة التي سبقت الانتخابات توترات وخلافات بين الحكومة والمعارضة أفضت إلى مظاهرات أسفر بعضها عن انتهاكات لحقوق الإنسان.

٣ - وفعلاً، استأنفت ائتلافات أحزاب المعارضة، ومجموعة الأحزاب السياسية لإنهاء المرحلة الانتقالية (المجموعة)، والتحالف من أجل الديمقراطية والتقدم وأحزاب الوسط مظاهرها منذ شهر شباط/فبراير ٢٠١٣، وطالبت برحيل الفريق التقني المكلف بمراجعة اللوائح الانتخابية وفرز أصوات الجالية الغينية في الخارج. وفي ظروف تتسم بالجمود السياسي وانعدام الحوار بين ممثلي الحكومة والمعارضة، سمح تعيين الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في غرب أفريقيا بصفة ميسر في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ بطلب من الغينيين، باستئناف المفاوضات السياسية بشأن الانتخابات في أيار/مايو ٢٠١٣. وقد أفضت هذه المفاوضات إلى التوقيع على الاتفاق المعروف "باتفاق ٣ تموز/يوليه" الذي حدد شروط تنظيم الانتخابات التشريعية، ووضع جدولاً زمنياً وقعت عليه جميع الأطراف المعنية.

٤ - وأسفرت المواجهات العنيفة التي دارت خلال الفترة ما بين شباط/فبراير وتموز/يوليه ٢٠١٣ بين قوات الأمن والمتظاهرين من جهة، وبين مؤيدي الرئيس ومؤيدي المعارضة من جهة أخرى، عن مقتل ٣١ شخصاً على الأقل، منهم ٢٣ قتيلاً بالرصاص، و ٧٥٠ جريحاً، من بينهم ٣٨ مصاباً بأعيرة نارية في أوساط المتظاهرين، و قتيلاً و ٢٧ جريحاً في صفوف الأمن، وذلك حسب ما أوردته المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا.

٥- ومع ذلك، لم تحظ النتائج النهائية للانتخابات التشريعية المعلن عنها في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ بإجماع المعارضة.

٦- وعلاوة على أعمال العنف السياسي، استمر التداول غير الشرعي للأسلحة الخفيفة وذات العيار الصغير، والتطرف السياسي - الإثني في التأثير على الوضع الأمني. وأظهرت المواجهات العنيفة بين المجموعات العرقية التي شهدتها المنطقة الحرجية في جنوب شرق البلد في الفترة من ١٥ إلى ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٣ ضعف غينيا في مواجهة هذا التهديد. فقد فاجأت هذه المواجهات، التي دارت بين مجموعتين إثنتين رئيسيتين في هذا الإقليم، باتساع رقعة العنف فيها، وبالأساليب التي استعملها أطراف النزاع. فخلال هذه المواجهات، لقي ٢١٨ شخصاً على الأقل حتفهم، بينهم ٧٣ امرأة و٤٨ طفلاً، وجرح ٤٧٣ شخصاً، بينهم ١٤٢ امرأة و١٠٤ أطفال. وقد سبقت هذه الأحداث أعمال عنف متفرقة بين قرى غينيا العليا في الفترة الممتدة بين شهري نيسان/أبريل وحزيران/يونيه ٢٠١٣، أسفرت عن مقتل أربعة أشخاص. واندلعت أيضاً مواجهات سياسية - إثنية في آذار/مارس ٢٠١٣ في كوناكري.

٧- وعرفت غينيا في عام ٢٠١٣، علاوة على التوترات السياسية، تحركات اجتماعية تحولت إلى مظاهرات عنيفة، لا سيما في بعض أحياء كوناكري. وانصبت أغلب المطالبات على تحسين الظروف المعيشية، كون فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية لم تتحسن بشكل ملحوظ.

٨- وفيما يتعلق بالحوكمة الاقتصادية، استمرت الجهود الرامية إلى إصلاح هيكل الاقتصاد الكلي التي انطلقت في عام ٢٠١٢. ونجحت غينيا في احتواء التضخم وتحقيق استقرار العملة. وارتفع تدريجياً مؤشر رواتب الموظفين في القطاعين العام والخاص. واتخذت الحكومة تدابير لتسهيل إجراءات إقامة المشاريع، وأدخلت تعديلات على قانون المناجم من أجل تشجيع الاستثمارات. وعقب إجراء الانتخابات التشريعية، أعلن الاتحاد الأوروبي عن الإفراج عن الاعتمادات في إطار صندوق التنمية الأوروبية العاشر والحادي عشر. وسمحت هذه التدابير لغينيا بكسب أربع مراتب في تصنيف تقرير "Doing Business" لعام ٢٠١٤ الصادر عن البنك الدولي^(١). ومع ذلك، لا تزال غينيا ضمن أقل البلدان نمواً، إذ تحتل حسب مؤشر التنمية البشرية المرتبة ١٧٨ من بين البلدان المشمولة بالتقرير وعددها ١٨٧ بلداً^(٢)، وارتفع مؤشر الفقر على المستوى الوطني من ٥٣ في المائة في عام ٢٠٠٧ إلى ٥٥,٢ في المائة

(١) البنك الدولي، "تقرير Doing Business لعام ٢٠١٤: فهم التنظيمات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، واشنطن، ٢٠١٣. انظر الموقع التالي:

www.doingbusiness.org/~media/GIAWB/Doing%20Business/Documents/Annual-Reports/English/DB14-Full-Report.pdf

(٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٣، معرض الجنوب: التنمية البشرية في عالم متنوع، نيويورك، ٢٠١٣، الجدول ١، انظر الموقع التالي <http://hdr.undp.org/fr/data>

في عام ٢٠١٢. ومن جهة أخرى، تظل بطالة الشباب مصدر قلق كبير، حيث يعاني من هذه الظاهرة ما لا يقل عن ١٥ في المائة من حاملي شهادات التعليم الثانوي، و٤٢ في المائة من حاملي شهادات التعليم التقني والمهني، وما يناهز ٦١ في المائة من حاملي الشهادات الجامعية. وفيما يتعلق بالفتيات الحائزات على شهادات، لم يستطع ٨٥,٧ في المائة منهن الحصول على عمل، مقابل ٦١ في المائة تقريباً بالنسبة للفتيان من نفس المستوى. وباستثناء الشباب الذين لا يزالون في طور الدراسة، يمسّ الخمول نسبة ٧٠ في المائة من الشباب الذين يقل عمرهم عن ٢٥ عاماً، بغض النظر عن مستواهم التعليمي أو مكان إقامتهم.

ثالثاً - حالة حقوق الإنسان

٩- منذ التقرير السابق للمفوضة السامية، بذلت السلطات جهوداً تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان. وقد تُرجمت هذه الجهود، في قطاع الأمن، باعتماد قانون القضاء العسكري وإنشاء محكمة عسكرية. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عدم وجود هيئة تشريعية، نظراً لتأجيل الانتخابات، حال دون الشروع في إصلاحات هيكلية عميقة تُحقق نتائج مستدامة في مجالي حقوق الإنسان وسيادة القانون، من قبيل إقامة العدل، والعدالة الانتقالية، ومكافحة الإفلات من العقاب. وقد ساهمت ثقافة الإفلات من العقاب وعدم إحراز تقدم في هذا الصدد في عودة وتنامي أعمال العنف الجنسي ضد النساء، وعدد حالات التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

ألف - عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

١٠- أوصت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها السابق (A/HRC/22/39)، الفقرة ٥٤(ب)) الحكومة بتزويد قوات الأمن بالوسائل الضرورية للقيام بمهمتها في توفير الأمن العام مع مراعاة المبادئ الدولية المعمول بها في هذا المجال، وبالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الفقرة ٥٤(د)). ويُعتبر الحق في الحياة واحترام الحق في السلامة الجسدية والمعنوية للإنسان جزأين من "لب" حقوق الإنسان. وهما حقان تحميهما على التوالي المادتان ٣ و ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادتان ٦ و ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صدقت عليه جمهورية غينيا في عام ١٩٧٨، والمادة ٦ من الدستور الغيني.

١١- وأسفرت أعمال العنف السياسي والمواجهات العرقية في عام ٢٠١٣ عن العديد من القتلى. وفي الفترة ما بين شباط/فبراير وأيار/مايو ٢٠١٣، تحولت المظاهرات التي نظمها

المعارضة في كوناكري للتنديد بشروط تنظيم الانتخابات التشريعية إلى مواجهات عنيفة بين المتظاهرين وقوات الأمن. وتُميّزت هذه المظاهرات بلجوء المتظاهرين أو العناصر التي تسللت إلى صفوفهم إلى العنف بطريقة تكاد تكون منهجية عند انتهاء المظاهرات، من قبيل الرجم بالقذائف، أو إقامة الحواجز، أو استخدام السلاح الأبيض، أو تدمير المنشآت العامة والخاصة.

١٢- ولم تتخذ الحكومة سوى تدابير قليلة في حين أنها مسؤولة عن فتح تحقيقات بشأن أعمال العنف هذه ومتابعة مرتكبيها ومعاقبتهم، وتعويض الضحايا وأسرههم تعويضاً مناسباً.

١٣- وعلى غرار ذلك، وعلى الرغم من مئات القتلى والجرحى والمفقودين جراء أحداث العنف الطائفي في تموز/يوليه ٢٠١٣ في إقليم الأحرار، فقد اضطر القضاة المعيّنون للتحقيق في هذه الأحداث إلى تأجيل النظر فيها لأسباب سياسية.

١٤- ولاحظ مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا اللجوء شبه المنهجي إلى تعذيب وسوء معاملة الأشخاص المحتجزين، أو الأشخاص رهن الحبس الاحتياطي أو الموقوفين عند نقاط التفتيش. فالأحداث التي عرفها سجن سيغيري، بالمخيم العسكري لسورونكوني، قرب كانكان^(٣)، وحالات التعذيب في سجن لولا في منطقة غينيا الحرجية، وتلك التي عرفها مخفر الشرطة في مانديانا بغينيا العليا خلال فترة الحبس الاحتياطي، أحداث تعكس هذه الممارسات. ففي هذه الحالة الأخيرة، رُبط شخصان وأُحرقا وتُركا تحت أشعة الشمس. وتوفي شخص جراء تعرضه للتعذيب الجسدي خلال فترة احتجازه في سجن سيغيري.

١٥- وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، أعربت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية عن قلقها العميق إزاء تعرض الأطفال المصطحبين إلى مخاطر الشرطة، في أحيان كثيرة، لسوء المعاملة أو التعذيب من أجل انتزاع الاعترافات منهم (٢٠٢/٢٠٠٢/٢٠٠٢، الفقرة ٤٦).

باء- العنف الجنسي والعنف ضد النساء والفتيات

١٦- ما لا يقل عن ست عشرة توصية، من بين التوصيات المائة والخمس المنبثقة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل، تدعو غينيا إلى اتخاذ تدابير لمكافحة أعمال العنف ضد النساء والفتيات (١٥/٤/٢٠١٣، الفقرة ٧١). وأوصت لجنة حقوق الطفل الدولة الطرف إلى مضاعفة جهودها الرامية إلى حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك عن طريق التوعية (٢٠٢/٢٠٠٢/٢٠٠٢، الفقرة ٥٦ ب)).

(٣) في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أُلقي القبض على ٣٣ شاباً بتهمة الإخلال بالنظام العام خلال الحملة الانتخابية. وقد أُلقي القبض على بعضهم أمام منازلهم وأوقف آخرون إثر مظاهرات ليلية. وتُقل هؤلاء الشباب، الذين أُلقيت قوات الأمن القبض عليهم في كوناكري دون أي شكل من أشكال الإجراءات، إلى معسكر للجيش في سورونكيي، على بعد ٧٠٠ كيلومتر شرقي كوناكري، حيث احتجزوا لمدة ١٠ أيام، وتعرضوا لسوء المعاملة. ووفقاً للضحايا، ليس لهذه الاعتقالات علاقة مع السياق الانتخابي.

١٧- وفي عام ٢٠١٣، لاحظ مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا استمرار عدة أشكال من العنف ضد الفتيات والنساء، لا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وذلك على الرغم من أن القانون يحظر هذه الممارسة، وأشارت إلى أن ٩٦ في المائة من الفتيات والنساء لازلن يتعرضن لعمليات تشويه الأعضاء التناسلية، حسب الإحصاءات الرسمية (وزارة الشؤون الاجتماعية والنهوض بالمرأة والطفولة)، وأن هذه العمليات تمارس من قبل مساعدين طبيين في سياق ممارسات تقليدية. ويمثل الزواج القسري والمبكر، والعنف في إطار الحياة الزوجية، والعنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي الذي يرتكبه أفراد قوات الأمن في أماكن الاحتجاز، أشكال العنف الأكثر شيوعاً ضد الفتيات والنساء. وترتكب أشكال العنف هذه في جميع أنحاء البلد، لكنها تنتشر وتكرر في منطقة غينيا الحرجية بوجه خاص.

١٨- وفي عام ٢٠١٣، سجلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا ومنظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال ما لا يقل عن ٧٢ حالة اغتصاب واعتداء جنسي، ٥٥ منها ارتكبت ضد قاصرات. ويبلغ مجموع حالات العنف ضد النساء ٦٠٠ حالة على الأقل نسبة ٩٢ في المائة تتعلق بنساء تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة. ولا تزال بعض هذه الأعمال التي ارتكبتها موظفون مكلفون بإنفاذ القانون، لا سيما في الزنانات المخصصة للاحتجاز في مخافر الشرطة وفي السجون، دون عقاب حتى الآن. فعلى سبيل المثال، لم يلاحق حتى الآن المسؤولون عن اغتصاب قاصرات في سجن لولا، وفي مخفر الشرطة لمدينة ساموي أثناء احتجاجهن.

١٩- وقد تعرضت الضحايا اللواتي قدمن شكاوى إلى أعمال التهريب أو ضغوط من جانب أسرهن أو المجتمع.

٢٠- وخلال السنوات الأخيرة، بذلت الحكومة جهوداً كبيرة في مجال الإصلاحات التشريعية والمؤسسية والتدريب والتوعية في إطار مكافحة أعمال العنف والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات. واعتمد بالتالي قانون بشأن الصحة الإنجابية، يتضمن خمس لوائح تنفيذية، وقانون خاص بالطفل يحظر ويجرم تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وخطوة استراتيجية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس، فضلاً عن خطة استراتيجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ ترمي إلى تسريع التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٢١- واعتمدت خطة عمل، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، من أجل تنفيذ القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، و ٢١٢٢ (٢٠١٣) الصادرة عن مجلس الأمن. وأنشئت أربع عشرة محافظة شرطة مختصة، وأعيدت هيكلة الهيئة الوطنية للحماية، والحماية الجنسانية وحماية الطفل وصيانة الآداب العامة، وذلك من أجل زيادة فعالية الجهود الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وبفضل الدعم التقني للشركاء الوطنيين

والأجانب، نُظمت عدة دورات تدريبية لتوعية القضاة وضباط الشرطة القضائية بأشكال العنف هذه.

٢٢- ومع ذلك، فإن الخلفية الاجتماعية تقوض الجهود الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي والعنف ضد النساء والفتيات، لا سيما الخوف من وصمة العار، وهو ما يدفع الأسر إلى تسوية المشاكل سرّاً وبالتراضي. وفي عام ٢٠١٣، لم تنظر المحاكم سوى في ١٨ قضية من أصل ٣٦٣ قضية ذات صلة بالاعتداءات الجنسية على النساء والفتيات في كوناكري. كما أن نقص الخدمات المناسبة في مجال الرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية، وفقدان الثقة بالنظام القضائي، والإفلات من العقاب الذي يكتنف هذه الظاهرة كلها عوامل هامة تحد من فعالية الجهود المبذولة.

جيم- الحريات العامة والانتخابات

٢٣- أوصت المفوضية السامية، في تقريرها السابق، الحكومة بضمان مراعاة الحقوق والحريات الأساسية، لا سيما ممارسة الحق في التظاهر السلمي (A/HRC/22/39، الفقرة ٥٤(أ)). ومع ذلك وفي سياق الانتخابات، فرضت الحكومة بعض القيود على الممارسة الحرة لهذه الحقوق، إما باتخاذ تدابير في هذا الصدد أو بتجاهل الأمر.

٢٤- إن حرية التظاهر السلمي مكفولة بموجب المادة ١٠ من الدستور الغيني، وتحدد المواد ١٠٦ وما يليها من قانون العقوبات قواعد إعمالها. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قُوض إلى حد ما الحق في التظاهر السلمي، ويعزى ذلك أساساً إلى أعمال العنف من جانب الشباب المؤيدين للمعارضة من جهة، والمؤيدين للرئيس من جهة أخرى، وإلى تدخلات قوات الأمن في بعض الأحيان. وخلال معظم المسيرات التي نظمتها المعارضة في شباط/فبراير وآذار/مارس وأيار/مايو ٢٠١٣، قام شباب مقربون من الأحزاب المنظمة لهذه المسيرات بإقامة حواجز على الطرق، ومنع المواطنين من التنقل بحرية، وانتهاك سلامتهم الجسدية، وتجريد بعضهم من ممتلكاتهم. ونظمت مجموعات مقربة من السلطة كذلك مظاهرات مضادة نجحت عنها أعمال عنف أسفرت عن إصابات خطيرة وخسائر مادية فادحة من الجانبين.

٢٥- ويكفل القانون L002 المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٠ حرية الصحافة وقواعد ممارستها. ومن حيث المبدأ، يمكن إنشاء أجهزة الصحافة بكل حرية، وبإمكان هذه الأجهزة أن تعمل دون عوائق كبيرة. وخلال الحملة الانتخابية، استطاع جميع المرشحين والأحزاب السياسية التعبير عن آرائهم عبر وسائل الإعلام، مما سمح للناخبين باختيار مرشحهم. ومع ذلك، اشتكى زعماء المعارضة من مواجهة صعوبات في مدينة فرانه عندما سعوا إلى بث رسائل حملتهم الانتخابية عبر الإذاعة الريفية، ويرجع ذلك على حد قولهم إلى التعليمات الصادرة عن المركز الوطني للاتصال. وعلاوة على ذلك، ثمة مزاعم تفيد بأن وزير الاتصال

أمر مدير إذاعة خاصة تبث برامجها في نزيريكوري بأن يغلق محطته، متجاهلاً بذلك مبدأ الاختصاص والإجراءات في هذا المجال. وقد أبطل المركز الوطني للاتصال هذا القرار.

٢٦- وفيما يتعلق بالحق في التصويت، لوحظ التأثير على اختيار الناخبين في بعض المناطق، لا سيما في منطقتي كنديا وفوري كاريا. فثمة سلطات إدارية ورؤساء مقاطعات، وأعضاء من مراكز الاقتراع وحتى ممثلون عن أحزاب سياسية حاولوا استغلال الأمية أو قلة دراية الناخبين لتوجيه اختيارهم، وذلك بذكر "مرشحيهم المفضلين" وتقديم المشورة لهؤلاء فيما يتعلق بالمرشح الذي ينبغي التصويت لصالحه.

٢٧- وعلى الرغم من عدم تسجيل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان خلال العملية الانتخابية، وردت معلومات إلى مكتب المفوضية السامية في غينيا تشير إلى تعرض مندوبي الأحزاب السياسية إلى تهديدات وأعمال تخويف يوم الاقتراع وخلال عمليات تجميع الأصوات، لا سيما في لولا في غينيا الحرجية، وبوكي وكنديا في غينيا السفلى. وهذه التدخلات للسلطات المحلية في المناطق التي فتحت فيها اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة مكاتب جهوية وأوفدت قوات أمن طالت بوجه خاص أعضاء أحزاب المعارضة، ومندوبي الأحزاب السياسية، وطالت أيضاً عضواً من الإدارة المحلية. وأفادت معلومات أنه خلال عملية تجميع النتائج في منطقة كنديا، طردت رئيسة لجنة تجميع الأصوات مندوبين عن حزين من المعارضة كانوا يطالبون بمزيد من الوضوح بشأن هذه العملية. وثمة معلومات تفيد بأن مرشح حزب التجمع من أجل المصالحة والوحدة والازدهار، وهو حزب معارض، تعرض للضرب على أيدي الحراس الشخصيين لوزير الأمن الرئاسي غداة انتهاء الفترة القانونية للحملة الانتخابية، في مقاطعة ماستنتا في يوم ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وأن هؤلاء أمروه بعدم تقديم شكوى.

٢٨- ولم يتمكن عدد كبير من المواطنين من التسجيل في اللوائح الانتخابية، ولم يتلق العديد من الأشخاص المسجلين على النحو الصحيح بطاقات التصويت، وذلك عبر الأقاليم الإدارية الثمانية للبلد. وقد بلغت نسبة الأشخاص المسجلين الذين لم يحصلوا على بطاقة الناخب ٤٦ في المائة في مقاطعة تليميلييه، في إقليم كنديا الإدارية، بغينيا السفلى. وقد أدى غياب المعلومات الواضحة بشأن مواقع مكاتب الاقتراع والمسافة الطويلة التي تفصل بين منازل الناخبين وهذه المراكز إلى حرمان مواطنين من حقهم في التصويت، لا سيما في مناطق كنديا، وكنكان ونزيريكوري. وبسبب نقص لوازم الانتخابات، مثل مقصورات الاقتراع، في بعض مناطق البلد، اضطر المواطنون إلى اختيار مرشحيهم علناً، وهذا خرق لسرية الاقتراع.

دال - إقامة العدل وظروف الاحتجاز

٢٩- أوصت المفوضة السامية، في تقريرها السابق عن حالة حقوق الإنسان في غينيا، بالإسراع في عملية إصلاح قطاع العدالة (A/HRC/22/39)، الفقرة ٥٤(ح))، وأوصى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل غينيا بتحسين الأوضاع في السجون ومراكز الاحتجاز، وتسهيل وصول الضحايا إلى سبل الانتصاف القانونية واتخاذ تدابير خاصة لحمايتهم (A/HRC/15/4)، الفقرتان ٧١-٢١ و ٧١-٦٤).

٣٠- وفي عام ٢٠١٢، شرعت الحكومة في عملية إصلاح الجهاز القضائي، التي استمرت طوال عام ٢٠١٣ وتوجت أساساً بإنشاء محكمة عسكرية، واعتماد المجلس الوطني الانتقالي لقانونين أساسيين، يتعلق الأول بالمجلس الأعلى للقضاء، والثاني بالنظام الأساسي للقضاء. لكنه ينبغي للحكومة أن تعتمد لوائح لتطبيق هذين القانونين. وإضافةً إلى ذلك، اتخذت إجراءات هامة من أجل إعادة تأهيل بعض السجون وتحسين الحالة الغذائية في السجون.

٣١- ومع ذلك، تأثر تأثير نتائج هذه التدابير على أداء قطاع العدالة، لا سيما ما يتعلق بالوصول إلى العدالة. وتعتبر مسألة حماية الضحايا والشهود مصدر قلق شديد، وخاصة في حالات العنف الجنسي. في عام ٢٠١٣، من بين ٧٢ حالة مسجلة، أفادت عشر نساء على الأقل بأنهن تعرضن للتهديد والترهيب، وأعربن عن خوفهن من ارتكاب أعمال انتقامية ضد أسرهن. وأفضى هذا الوضع، في حالات عديدة، إلى التخلي عن مقاضاة المعتدين.

٣٢- وفي الآونة الأخيرة، أُدخلت تعديلات على الإطار القانوني المنظم للاحتجاز وإدارة أماكن الاحتجاز، لا سيما قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية. ومع ذلك، وكما لاحظت لجنة حقوق الطفل في جلستها المعقودة في ١ شباط/فبراير ٢٠١٣، فإن الأطفال يودعون رهن الحبس الاحتياطي لفترات طويلة ولا تقدم لهم المساعدة القانونية إلا نادراً بسبب النقص الكبير في عدد المحامين. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، لم ينخفض عدد السجناء بشكل ملحوظ، ويعزى ذلك أساساً إلى آجال الإجراءات، وبخاصة طول فترات الحبس الاحتياطي.

٣٣- وتمارس هذه الضغوط أيضاً عن طريق تنظيم مظاهرات عامة تطالب بالتخلي عن الملاحقات والإفراج عن الأشخاص المحتجزين. ويعكس تزايد أعمال الثأر الفردية استمرار عدم ثقة المتقاضين بالنظام القضائي، الأمر الذي تتمثل بعض أسبابه في بعد المحاكم، وارتفاع تكاليف الطعون القضائية والعدد المحدود للقضاة وتوزيعهم غير العادل عبر أنحاء البلد، وقلة تخصصهم خارج كوناكري.

٣٤- ويقوم النظام القضائي على مبدأ القاضي الوحيد، وثمة عدة اختلالات في عمل جهاز العدالة الجنائية على الرغم من الخطوات التدريجية المتخذة للتصدي لها. ولا يمثل متوسط فترة الاحتجاز للالتزامات القانونية لغينيا على الصعيدين الوطني والدولي. وفي عام ٢٠١٣، تم

تجاوز الفترة القانونية للحبس الاحتياطي في ١ ٧٢٨ حالة من بين ٢ ٦٧٠ حالة نُظر فيها (أي ما يعادل ٦٤,٧١ في المائة). وباستثناء الحالات المتعلقة ببعض المحاكمات الرمزية، فإن مرحلة الانتظار السابقة للجلسة الأولى تستغرق عدة شهور، بل عدة سنوات، الأمر الذي يزيد طول آجال الإجراءات ويفضي إلى حالات الاحتجاز التعسفي. ومعظم المقاطعات التي عُيّن فيها قضاة الصلح بها سجن مدني، ماعدا مقاطعة ماستنا في غينيا الحرجية، ومانديانا في غينيا العليا، وكوبيا وتوجي في غينيا الوسطى.

٣٥- ونددت الحكومة، على لسان وزير حقوق الإنسان والحريات العامة، بالظروف السيئة التي يعاني منها السجناء. واستناداً إلى توصيات الاجتماع العام لقطاع العدالة المعقود في آذار/مارس ٢٠١١، اتخذت الحكومة تدابير ترمي إلى تحسين الظروف المادية للمحتجزين. وسمحت هذه التدابير، في عام ٢٠١٣، بتحسين الحالة الغذائية للسجناء، وبناء سجون جديدة وترميم بعض السجون، والنهوض بالبنية التحتية لجهاز القضاء، والشرطة، والدرك. وشرعت السلطات في عملية إصلاح القطاع الأمني، التي بدأت آثارها الإيجابية تظهر على سلوك بعض ضباط الشرطة القضائية. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، وللمرة الأولى، تقيدت مصالح الشرطة في نزيريكوري تقيداً تاماً بفترة الاحتجاز على ذمة التحقيق وهي ٤٨ ساعة. وتحققت هذه النتيجة بفضل الجهود المشتركة للمدعي العام للمحكمة الابتدائية في نزيريكوري، الذي ما فتئ يبعث رسائل تذكيرية، وضباط الشرطة القضائية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، التي زارت السجون بانتظام، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

هاء- مكافحة الإفلات من العقاب

٣٦- أوصت المفوضية السامية الحكومة، في تقريرها السابق، بتكثيف جهودها الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب، خاصة ملاحقة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان المزعومين في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (A/HRC/22/39)، الفقرة ٥٤(هـ))، ومنح تعويضات مناسبة للضحايا، مؤكدةً بذلك إحدى توصيات اللجنة الدولية المكلفة بتقصي الحقائق وملاسات أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٣٧- وفي عام ٢٠١٣، عززت الحكومة دعمها لفريق القضاة الذي أنشئ للتحقيق في هذه القضية. واستمع القضاة إلى أكثر من ٢٠٠ شخص من بين الضحايا والشهود. ووجه القضاة تهماً إلى مسؤول كبير في الجيش برتبة وزير، كما وجهوا تهمة الاغتصاب إلى أحد أفراد الدرك. ومع ذلك، فإن الضحايا والشهود يشعرون بالقلق لأن هذين الشخصين لا يزالان يشغلان مناصب ذات نفوذ في الوظيفة العمومية.

٣٨- وعلاوة على ذلك، لم يحرز تقدم كبير في التحقيقات الهامة الأخرى، لا سيما التحقيق المتعلق بأحداث زوجوتا، في مقاطعة نزيريكوري، التي وقعت في آب/أغسطس ٢٠١٢^(٤). وتأخرت العدالة أيضاً في تسليط الضوء على ملايسات الأحداث التي أسفرت عن مقتل وإصابة عشرات الأشخاص بأسلحة نارية خلال المظاهرات العامة التي نظمتها المعارضة في الفترة شباط/فبراير - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

٣٩- وفيما يتعلق بأعمال العنف الطائفية التي وقعت في مقاطعتي بيبلا ونزيريكوري في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، أنشأت الحكومة لجنة قضاة ولجنة مشتركة، مشكلة من أفراد الدرك والشرطة، للتحقيق في هذه الأحداث وتسجيل شكاوى الضحايا. واحتجز ٢٠ شخصاً على الأقل في سجن نزيريكوري المركزي، ووضع ١٤ شخصاً تحت المراقبة القضائية. وقدم مكتب المفوضية في غينيا الدعم لهؤلاء القضاة، وذلك بمرافقتهم في التحقيقات الميدانية، في كولي ونزيريكوري، لتسهيل التواصل مع الضحايا والشهود، وقدمت المعلومات التي تسهل عمل القضاة. وخلال هذه البعثات، شجع ممثلو مكتب المفوضية في غينيا الضحايا على تقديم الشكاوى أمام المحاكم. وبالتالي تلقى القضاة حوالي ١٥٠ شكوى.

واو- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٠- واصلت الحكومة في عام ٢٠١٣ جهودها لتعزيز التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. واستثمرت الحكومة في الطاقة الكهربائية وإصلاح الطرق الحضرية في المدن الكبرى. واتخذت تدابير لزيادة فرص حصول المرأة على الرعاية الصحية، لا سيما توفير عمليات الولادة القيصرية مجاناً.

٤١- وعلى غرار استمرار صعوبة الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، كان لأعمال العنف الطائفية، في تموز/يوليه ٢٠١٣ عواقب وخيمة على حصول الأطفال على التعليم في غينيا الحرجية، لا سيما في مقاطعتي بيبلا ونزيريكوري. فخلال أعمال العنف هذه، دُمرت ثلاث مدارس بالكامل، ونُهب ست مدارس في حين تضررت أربع مدارس أخرى. وترك ما لا يقل عن ١٣٠ مدرساً مناصب عملهم خوفاً على سلامتهم ولم يستأنفوا عملهم عند العودة المدرسية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وثقل مدرسون آخرون إلى نزيريكوري، فحُرم جراء ذلك آلاف الأطفال من حقهم في التعليم. واضطرت الحكومة إلى الاضطلاع بمهام التوعية في كل بلدات مقاطعة بيبلا، وقابلت مجموعات المدرسين وطمأنتهم بشأن ظروفهم الأمنية. وشارك في هذه الاجتماعات مكتب المفوضية في غينيا ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

(٤) أسفرت التوترات بين جماعات السكان المقيمين بجوار جبل يونون وشركة فالي للتعدين عن مقتل سبعة أشخاص، وإصابة نحو عشرة جرحى وتسببت في خسائر مادية كبيرة.

رابعاً- أنشطة مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا

ألف- عملية العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية

٤٢- اضطرت الحكومة، بسبب الضغوط السياسية والانتخابية، إلى تأجيل تنظيم مشاورات وطنية بشأن العدالة الانتقالية. أما مكتب مفوضية حقوق الإنسان في غينيا، فقد استمر في تعاونه الفني مع الجهات الفاعلة الوطنية ذات الصلة.

٤٣- وتمثلت أوجه التعاون في تنظيم جلسات إحاطة لفائدة اللجنة الوطنية المؤقتة للمصالحة الانتقالية، وتقديم مسوغات إلى الحكومة لإقناعها بإتاحة الموارد اللوجستية والبشرية اللازمة لتنظيم المشاورات الوطنية بشأن إنشاء آليات العدالة الانتقالية، وذلك منذ عام ٢٠١١. وشارك مكتب المفوضية أيضاً مشاركة نشطة في إعداد واعتماد مشروع المشاورات من أجل تحقيق المصالحة الوطنية، والذي أُجل تنفيذه إلى عام ٢٠١٤ بسبب السياق الانتخابي.

٤٤- ونفذ كل من المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة للسكان، بالتعاون مع ثلاث منظمات غير حكومية محلية^(٥)، مشروعاً لدعم ضحايا التعذيب والعنف ضد المرأة، وذلك في إطار استراتيجيتهما الرامية إلى المساعدة على تهدئة الأوضاع الاجتماعية. وقد سمح هذا المشروع بتوفير الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والغذائية، وبممارسة نشاط مدر للدخل بالنسبة لخمس مائة امرأة من ضحايا أعمال العنف (بما في ذلك العنف الجنسي)، التي وقعت أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وسمح المشروع أيضاً بإعداد قاعدة بيانات من أجل تسهيل متابعة الحالات.

باء- إصلاح قطاع الأمن

٤٥- واصل مكتب المفوضية في غينيا دعمه للإجراءات التنظيمية والمؤسسية الجارية في قطاع الأمن والتي أفضت أساساً إلى تنظيم حلقات دراسية إعلامية ترمي إلى توعية السكان، وتسهيل قبول قطاع الأمن وتقبله لمبدأ إنشاء آلية مدنية وديمقراطية لرصد أذائه.

٤٦- وفي إطار الانتخابات البرلمانية، ساهم مكتب المفوضية في غينيا في دورات التوعية بشأن حقوق الإنسان لفائدة ما مجموعه ١٥٢ مدرباً من أجهزة الشرطة والدرك والقوات الخاصة، لضمان الأمن خلال الانتخابات، فضلاً عن الدورات التي نُظمت بعد ذلك لفائدة ١٥ ٠٠٠ فرد من هذه الأجهزة، في الفترة من ١٤ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، في

(٥) الجمعية الغينية للمرشدين الاجتماعيات، وجمعية أولياء وأصدقاء ضحايا مجزرة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، ومركز الأمومة والطفولة.

كوناكري وفي الأقاليم الإدارية الثماني للبلد. وتركزت تدخلات المكتب على مسائل حقوق الإنسان ذات الصلة بالانتخابات وعمليات حفظ واستتباب الأمن. وبذلك، تمكنت القوات الخاصة من منع انتهاكات محتملة لحقوق الإنسان خلال العملية الانتخابية. وأكدت جميع الجهات الفاعلة امتثال القوات الخاصة للقانون، بما في ذلك البعثات التي حضرت إلى غينيا لمراقبة الانتخابات.

جيم- تقديم الدعم لوزارة حقوق الإنسان والحريات العامة والمنظمات المجتمع المدني

٤٧- قدم مكتب المفوضية في غينيا خلال عام ٢٠١٣ دعماً فنياً لوزارة حقوق الإنسان والحريات العامة. فقد ساهم المكتب في تنظيم حلقة عمل لتعزيز قدرات موظفي الوزارة في شهر تموز/يوليه ٢٠١٣، والاحتفال باليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب، ويوم حقوق الإنسان.

٤٨- وواصل أيضاً مكتب المفوضية في غينيا تدابير الهيكلية التي باشروا بها في عام ٢٠١٢، حيث وضع أطراً لإجراء مشاورات منتظمة مع المنظمات غير الحكومية بشأن حالة حقوق الإنسان في غينيا، وأضفى الطابع المؤسسي تدريجياً على تعاونه مع المنظمات المحلية الشريكة. وتجلى هذا التعاون أساساً في إنشاء المكتب الإقليمي للمفوضية في نزيريكوري لأفرقة مواضيعية، معنية بمسائل التثقيف في مجالي حقوق الإنسان والمواطنة، ومساعدة الأشخاص الضعفاء، والعنف القائم على نوع الجنس. وبفضل المشورة الفنية وتعبئة المجتمعات المحلية، والدورات التدريبية، وتوفير الموارد اللوجستية، تحسنت وسائل الإعلام والوقاية والحماية من انتهاكات حقوق الإنسان تحسناً ملحوظاً.

٤٩- ونُظمت أنشطة أخرى مع هذه المنظمات تمثلت في بعثات ميدانية مشتركة، وإنجاز ثلاثة مشاريع، وهي سلسلة برامج إذاعية تفاعلية في مجال حقوق الإنسان، وحملة واسعة ضد العنف القائم على نوع الجنس في نزيريكوري وفي جميع دوائر محافظة بولا الفرعية، في مقاطعة بيبلا، بالإضافة إلى حملة تثقيف واسعة في ٦٠ مجموعة ريفية محلية بشأن الحق في ملكية الأرض وحق المرأة في الإرث.

٥٠- وفي إطار تنفيذ برنامج بناء قدرات الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، استفاد ما لا يقل عن ٤١٣ شخصاً من دورات تدريبية وتوعوية بشأن موضوعات تتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك دور ومسؤولية المؤسسات المدنية والديمقراطية المكلفة بمراقبة قوات الأمن، وحق المرأة في الإرث والحق في ملكية الأرض. وفي إطار الانتخابات التشريعية، استفاد ما لا يقل عن ١٢٠ مدافعاً عن حقوق الإنسان من دورات تدريبية في مجال مراقبة ورصد حالة حقوق الإنسان خلال الفترات الانتخابية. وعلى غرار ذلك، استفاد ما لا يقل عن ٥٠ إعلامياً من دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والمسؤولية الاجتماعية للصحفيين في الفترات الانتخابية. وساعد إنشاء خط هاتفي مباشر على إبلاغ السلطات في

الوقت المناسب بشأن العديد من انتهاكات حقوق الإنسان ذات صلة بالانتخابات، وذلك قبل الاقتراع وأثناءه وبعده. وكان الخط أيضاً أداة هامة لتعزيز حقوق الإنسان وإذكاء الوعي بشأن محاربة العنف.

٥١- وأنشئت سبعة أندية لحقوق الإنسان في جامعي كوناكري وكويا، بما في ذلك نادي مقاطعة نزيريكوري.

دال- تعزيز التعاون مع آليات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

٥٢- أوصت المفوضة السامية في عام ٢٠١٢ بأن تعزز غينيا تعاونها في مجال حقوق الإنسان مع هيئات المعاهدات للأمم المتحدة، وكذلك مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان. ولم يحرز تقدم يذكر في هذا المجال، على الرغم من أن مكتب المفوضية في غينيا ما فتئ يدعو الحكومة، وبخاصة وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة، إلى التعاون في هذا الصدد.

٥٣- وقدم مكتب المفوضية في غينيا الدعم الفني والمالي لوزارة الشؤون الاجتماعية والنهوض بالمرأة والطفولة لإعداد التقرير الأولي عن تنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

٥٤- خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصلت الحكومة جهودها في تنفيذ إصلاح قطاع الأمن، واعتمدت ضمن عملية تشاركية سياسة الأمن الوطنية فضلاً عن سياسات قطاعية (الشرطة، والجيش، والعدالة، والجمارك وحراس الغابات). وقد شرعت الحكومة في إصلاح قطاع القضاء، ولو أن نتائج هذا الإصلاح لم تظهر حتى الآن. ومع أن آليات العدالة الانتقالية لم تنشأ بعد، فإن السلطات أعدت، بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، مشروعاً للمشاورات من أجل تحقيق المصالحة الوطنية من المقرر تنفيذه في عام ٢٠١٤. وسمحت التدابير التي اتخذتها الحكومة، بما في ذلك تحسين الحالة الغذائية في السجون، وبناء سجون جديدة وترميم بعض السجون والنهوض بالمرافق الأساسية لأجهزة القضاء والشرطة والدرك، بتحسين ظروف الاحتجاز. وفي إطار الانتخابات التشريعية، أفضت المظاهرات العامة التي نظمتها المعارضة خلال المرحلة التحضيرية إلى أعمال عنف خلفت عدة ضحايا وخسائر مادية كبيرة. وأنشأت الحكومة لجاناً للتحقيق في الأسباب الكامنة وراء أعمال العنف هذه. وفيما يتعلق بالانتخابات التشريعية، المقرر إجراؤها منذ عام ٢٠١٠، جرت هذه الانتخابات في هدوء نسبي وشهدت مشاركة كبيرة من المواطنين، ولو أن صعوبات تنظيمية ومخالفات قد

شابتها وأثرت على التمتع بالحقوق الأساسية والحريات العامة، لا سيما الحق في التصويت والحق في المشاركة في الحياة العامة.

٥٥- وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم، لا يزال العديد من التحديات قائماً. فمكافحة الإفلات من العقاب لم تحرز تقدماً كبيراً منذ التقرير الأخير للمفوضة السامية. والتحقيق في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وحوادث زوغوتا في شهر آب/أغسطس ٢٠١٢ لم يحرز سوى تقدماً بسيطاً. ومع أن الحكومة الغينية قد أعلنت عام ٢٠١٣ "عام العدالة"، فإن إصلاح قطاع العدالة لم يسجل تقدماً هاماً. ويشكل كل من النقص الكبير في الموارد البشرية والمالية والمادية في قطاع القضاء، وعدم اعتماد المراسيم التي تسمح بتطبيق القانون الخاص بالنظام الأساسي للقضاء والقانون المتعلق بإنشاء المجلس الأعلى للقضاء، عقبات حقيقية أمام استقلال القضاء. وزادت اختلالات سير عمل جهاز القضاء من تفاقم أزمة الثقة بالعدالة. وعلاوة على ذلك، لا تزال ظروف الاحتجاز صعبة للغاية في جميع أنحاء البلد وتتطلب جهوداً متواصلة من جانب السلطات.

٥٦- ويمثل انتشار العنف ضد النساء والفتيات مصدر قلق، على غرار المواجهات الطائفية التي وقعت في تموز/يوليه ٢٠١٣ في غينيا الحرجية، التي خلفت خسائر بشرية وإصابة العديد من الأشخاص، وأعداداً كبيرة من المشردين وخسائر مادية جسيمة. ويُعتبر إنشاء لجنة قضاة للتحقيق في هذه الحوادث خطوة إيجابية، ولكن لم يحرز أي تقدم نظراً للسياق الانتخابي.

ألف - التوصيات المقدمة إلى الحكومة الغينية

٥٧- ينبغي للحكومة الغينية اتخاذ التدابير الضرورية التالية:

(أ) تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب، بالعمل على الخصوص على محاكمة متهمي حقوق الإنسان المزعومين في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وأحداث زوغوتا في آب/أغسطس ٢٠١٢، وأحداث العنف الطائفي في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، وفي قضايا التعذيب العديدة العالقة أمام العدالة؛

(ب) تسريع عملية إصلاح قطاع العدالة، وتعزيز إمكانيات موظفيه المادية، والمالية، والبشرية، واتخاذ التدابير الضرورية لاعتماد النظام الأساسي للقضاء من أجل ضمان استقلال القضاء ونزاهته؛

(ج) الاستمرار في تعزيز موارد قوات الأمن لتمكينها من الاضطلاع بمهمتها في الحفاظ على الأمن العام وفقاً للمبادئ الدولية المعمول بها في هذا المجال، وضمان حصول أفرادها على تدريب في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

(د) تعزيز مكافحة جميع أشكال التمييز، لا سيما العنف ضد النساء والفتيات، والتشديد بوجه خاص على مكافحة العنف الجنسي وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛

(هـ) تنظيم مشاورات وطنية تشاركية مفتوحة للجميع وشفافة بشأن موضوع العدالة الانتقالية، ونشر نتائج ذلك في تقرير عام، ووضع آليات عدالة انتقالية على أساس هذه النتائج؛

(و) إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لصياغة التقارير التي تقدم إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

باء- التوصيات المقدمة إلى المجتمع الدولي

٥٨- ينبغي للمجتمع الدولي:

- (أ) الاستمرار في دعم عملية إصلاح قطاعي الأمن والعدالة؛
- (ب) توفير المساعدة الضرورية للحكومة الغينية بهدف تقليص مستوى الفقر، والبطالة (لا سيما في صفوف الشباب)، والمساهمة في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.